

## شرح كتاب الطهارة من عمدة الأحكام للشيخ ابن عثيمين 8

محمد بن صالح العثيمين

اذا لا بد من من الایتار بايش الواجب ثلاثة وما زاد فهو سنة ويدل عليه حديث سلمان ان نستنجي في اقل من ثلاثة احجار فظاهره انه لو استنجي باكثر ولو باربع - 00:00:16

ولو باريح فانه لا نهي فيه. وعلى هذا فيكون الامر بالایتار هنا امرا مشتركا بين الواجب ايش؟ والمستحب بين الواجب والمستحب وهذا هذا نادر الوجود في اللغة العربية ان يكون لفظ واحد دائرا بين امرين مختلفين - 00:00:35

وهذا يسمى عند البلاغيين يسمى استعمال المشترك في معنئيه جميما والامر لفظ مشترك بين الواجب والمستحب وهنا استعملناه في في المعنيات الواجب وفي المستحب. فقلنا فليوتر الثالث ولا بد ما زاد على الثالث - 00:01:00

فهو سنة طيب اذا انقى باربعة احجارها نقول زدت خمسة ان انقى بست نقول زد السالفة واضح؟ لقوله من استجمر الفلوة اظن ما يmediنا نكمـل اـيه ما يـmediـنا نـكمـل - 00:01:24

اه انا اريد ان اسائلكم هل تريدون الشرح على هذا النمط ولا نخفف شوي عشان نمشي ها زين طيب لكن شوف ترى ما نكمـل لك الاجازة ما يمكن يـكمـل العمـرة قبل الاجـازـة - 00:01:47

نعم اـيه طـيب عـلى برـكة الله نـعـم بـارـك الله فـيـکـم اـطـلقـت غـسلـها اذا انـقـسـمت نـعـم هـل مـرـاد غـرـفـة لـمـا يـمـر عـلـى العـضـو مـرـة وـاحـدة. لا ما يـمـر عـلـى العـضـو مـرـة وـاحـدة - 00:02:09

نعم بـمشـيـئـة الله عـز وـجـل وـتـعـتـبـر تـقـيـيـد لـخـالـدـيـنـا فـيـهـا. طـيب بـارـك الله فـيـکـ ما مـعـنـى الا ما شـاءـ رـبـكـ هـل هـو تـقـيـيـد لـخـلـوـد او تـقـيـيـد لـقـوـلـه ما دـامـ فـيـ السـمـاـوـاتـ وـالـأـرـضـ - 00:02:32

لانـ فـيـهـ خـالـدـيـنـ فـيـهـ ما دـامـتـ السـمـاـوـاتـ وـالـأـرـضـ الاـ ماـ شـاءـ رـبـكـ. اـيهـ عـجـيبـ وـلـاـ قـلـ يـحـتـمـلـ هـذـا وـهـذـا اـذـا صـارـ مـنـ المـتـشـابـهـ. وـصـارـ التـأـبـيدـ مـحـكـمـاـ وـمـاـذـاـ نـتـبـعـ كـذـاـ خـذـهـ بـيـدـهـ هـذـيـ - 00:02:58

وانـاـ قـلـتـ لـكـمـ اـذـاـ جـاءـ الدـلـیـلـ مـحـتمـلاـ وـعـدـنـاـ دـلـیـلـ وـاضـحـ يـحـمـلـ المـحـتمـلـ عـلـىـ الـواـضـحـ هـذـاـ طـرـیـقـ اـهـلـ الـعـلـمـ. وـقـلـتـ لـكـمـ اـنـ اللـهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـیـ لـهـ حـکـمـةـ فـیـ اـنـ يـجـعـلـ بـعـضـ النـصـوـصـ مـشـتـبـهـةـ. حـتـیـ يـمـتـحـنـ العـبـدـ - 00:03:25

هلـ يـأـخـذـ بـهـذـهـ المـشـتـبـهـاتـ اوـ يـأـخـذـ بـالـمـحـكـمـاتـ تـأـمـلـ اـیـهـ الـحـکـمـ الـمـزـاـیدـ فـیـتـبـعـونـ ماـ تـشـابـهـ مـنـهـ اـفـهـمـتـ الـانـ؟ طـيبـ قدـ يـقـولـ قـائـلـ اـنـ هـيـ الـجـنـةـ قـالـ خـالـدـيـنـ فـيـهـ ماـ دـامـتـ السـمـاـوـاتـ وـالـأـرـضـ الاـ ماـ شـاءـ رـبـكـ عـطـاءـ غـيرـ مـسـجـودـ - 00:03:42

فـصـرـحـ بـاـنـهـ غـيرـ مـجـذـورـ غـيرـ مـنـقـطـعـ اـصـبـرـ يـاـ عـبـدـ اللـهـ شـفـتـكـ اـنـ رـبـكـ فـعـالـ لـمـاـ يـرـيدـ قـلـنـاـ نـعـمـ هـذـاـ هـذـاـ مـاـ تـقـتـضـيـهـ حـکـمـةـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ بـهـذـاـ التـعـبـيرـ لـاـنـهـ لـوـ لـمـاـ كـانـ خـلـوـدـ اـهـلـ الـجـنـةـ عـطـاءـ وـفـظـلـاـ - 00:04:01

تـمـدـحـ اللـهـ بـذـاـ بـهـ اـنـ غـيرـ مـقـطـعـ تـائـبـ لـكـنـ فـيـ النـارـ لـمـاـ كـانـتـ عـقـوبـةـ وـاـنـقـاتـاـمـاـ مـنـ الـمـجـرـمـيـنـ لـمـ يـذـكـرـ ذـلـكـ بـلـ قـالـ اـنـ رـبـكـ فـعـالـ لـمـاـ يـرـيدـ وـمـنـ فـعـلـهـ لـمـاـ يـرـيدـ - 00:04:24

اـنـ اـیـشـ؟ـ اـنـ نـخـلـدـ هـؤـلـاءـ اـنـ نـخـلـدـ هـؤـلـاءـ وـالـلـهـ عـزـ وـجـلـ فـيـ مـقـامـ الـانتـقـامـ لـاـ يـصـرـحـ اـحـيـاناـ بـمـاـ يـضـافـ اـلـيـهـ عـزـ وـجـلـ وـفـيـ مـقـامـ الـعـطـاءـ وـالـفـضـلـ وـكـرـمـ وـاـنـظـرـ اـلـىـ قـوـلـ الـجـنـ وـعـنـدـهـمـ اـدـبـ فـيـ بـعـضـ الـاحـيـانـ الـجـنـ يـكـوـنـونـ طـيـبـيـنـ - 00:04:42

عـنـدـهـمـ اـدـبـ قـالـلـاـ وـاـنـاـ لـاـ نـدـرـيـ اـشـرـ اـرـيدـ بـمـنـ فـيـ الـارـضـ اـمـ اـرـادـ بـهـمـ رـبـهـمـ رـشـداـ تـعـبـرـ عـجـيبـ يـعـنـيـ الـاـنـسـ يـمـكـنـ هـذـاـ التـعـبـيرـ نـعـمـ وـاـنـاـ لـاـ نـدـرـيـ اـشـرـ اـرـيدـ مـاـ اـظـافـ الشـرـ اـلـىـ اللـهـ - 00:05:04

اـمـ الرـشـدـ؟ـ قـالـلـاـ اـمـ اـرـادـ بـهـمـ رـبـهـمـ رـشـدـ لـاـنـ الـجـنـ بـعـظـهـمـ مـؤـدـبـ مـهـذـبـ فـلـمـاـ حـضـرـوـهـ قـالـلـاـ اـنـصـتـوـاـ وـتـأـثـرـوـاـ بـذـلـكـ لـمـاـ قـظـيـ وـلـوـاـ لـىـ قـوـمـهـ

منذرين ثلاث فوائد اولا تأمروا بالانصات او تواصوا بالانصات - [00:05:24](#)

الثاني لم يقم احد منهم قبل انقضاء الحديث وش بعد وش ماذا قال فلما ليش؟ فلما قضي لما قضي ما راحوا قبل ينتهي الدرس بقوا قد تنتهي ثلاثة انهم تأثروا بذلك - [00:05:51](#)

ودعوا اليه ولو الى قومهم منذرين ثم ذكروا ما ما سمعوا اه المهم ان اني اقول ان الله قال ان ربك فعال لما يريد لان المقام مقام انتقام مذكرة الله ان ربك فعال لما يريد - [00:06:16](#)

نعم يا عبد الله عبد الله قد وعدناه اي نعم وين؟ اي نعم. نعم. وهذا ايضاً مسوغ ثلاث ويجوز ان ان يوجد سببان لمسبب واحد كالفقير والمؤلف الزكاة لكن ما هو موجود - [00:06:35](#)

سم بالله من اللي يقرانا يا جماعة ها ادم؟ ها ايه طيب باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين. في حديث ابي هريرة اذا توضاً احدكم فليجعل في انفه ماء - [00:07:05](#)

هذا هو خلصنا من ايش الاولى والثانية ها يعني بدأنا بالفوائد الان طيب وجوب الاستنشاق طيب باسم الله الرحمن الرحيم من فوائد الحديث وجوب الایتار في الاستجمار وقد سبق ان الواجب ان الوتر الواجب هو الثالث وما زاد - [00:07:37](#)

سنة من فوائد الحديث انه لا يجوز بل انه يجب ان يغسل الانسان يديه اذا قام من النوم قبل ان يدخلهما في الاناء ثلاث مرات بقوله واذا استيقظ احدكم من نومه فليغسل يديه قبل ان يدخلهما في الاناء ثلاثة - [00:08:05](#)

وهل هذا النوم خاص بنوم الليل؟ او بنوم الليل والنهار من نظر الى عموم اللفظ قال انه عام ومن نظر الى تعليل الحكم قال انه خاص طيب العموم اذا استيقظ احدكم من نومه ونوم مفرد مضاف فيشمل - [00:08:28](#)

كلنا التعليم فان احدكم لا يدرى اين باتت يده يقتضي انه خاص بنوم الليل وهذا هو الظاهر انه في نوم الليل يجب ان يغسلها قبل ادخال الاناء ثلاثة واما في في نوم النهار فلا يجب لكن ينبغي ان يفعل احتياطا - [00:08:54](#)

وانما خصصناه بنوم الليل لأن العلة تقتضي ذلك ولأن الليل هو محل خروج اه المؤذيات لبني ادم من الشياطين وغيره ومن فوائد هذا الحديث اطلاع النبي صلى الله عليه وسلم - [00:09:17](#)

على علم الغيب الذي لا يعلمه احد من الناس لأن قوله فان احدكم لا يدرى اين عللته بعض العلماء بان الشيطان يعيث في يده ولا انسان ماذا حصل من هذا العبث؟ قد يكون عبثا - [00:09:40](#)

بحمل اشياء ضارة للشخص ولا تزول الا بالغسل وقد يكون لغير هذا ومن فوائد هذا الحديث وجوب الاحتياط وجوب الاحتفاظ وجهه ان الرسول صلى الله عليه وعلى الله وسلم امر بالغسل - [00:10:01](#)

احتياطاً لأن قوله فان احدكم لا يدرى اين باتت يده يدل على ان هذا على سبيل الاحتياط والا لكان التعليل فان يد احدكم تبيت في كذا واستدل بعض العلماء بهذا الحديث على وجوب تجنب الثوب المشكوك في نجاسته - [00:10:25](#)

على وجوب تجنب الثوب المشكوك بنجاسته وانه لا يلبس حتى يغسل قال لأن قوله لا يدرى اين باتت هذا مثله ولكن هذا غير صحيح وذلك لأنه لولا ورود النص في هذه المسألة - [00:10:49](#)

اذا كان الاصل عدم وجوب القصر والثوب لمل به نص. لأننا اذا شكنا فيه وجب علينا غسله. بل الامر بالعكس فان النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم شوك اليه الرجل - [00:11:09](#)

يخيل اليه انه احدث فقال لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحـا وعلى هذا فاذا شكنا في نجاسة الثوب فالاصل فيه بقاء الطهارة حتى تنجس انه تنجس حتى لو غلب على ظنك انه تنجس فالاصل الطهارة - [00:11:25](#)

وهذا ربما يحدث للانسان اذا تبول على ارض صلبة ثم اصاب ساقه رشاش فانه يقول اذا اصاب ساقه الرشاش فسوف يصيب السروال نقول لكن الاصل ليس الاصل الطهارة هو عدم الاصابة - [00:11:46](#)

ودليل ذلك ان نقول الان اصاب ساقك اصاب نقطـة في جـء من السـاق والباقي الباقي لم يصبـه شيء. اذا فـتنـوبـك ايـشـ؟ لم يـصبـه شيء مثل الباقي الذي بـقـي من السـاق - [00:12:07](#)

والمسألة ما فيها اشكال الشيطان قد يأتي بعض الناس ويوسوس له يقول اذا اتي سافك فلا بد ان يكون اتي سروالك او ثوبك نقول  
هذا غير صحيح هذه قاعدة فاسدة - 00:12:26

نقول ها هو الان هذا الرشاشة وقعت على محلها المعين وباقى الساق ايش لم يصبه شيء اذا ثوبك اجعله كباقي الساعة واطرد  
الوسوس عنك لا تستولي عليك فتهلك طيب من من فوائد الحديث اعتبار الثالث - 00:12:40

اعتبار الثالثة هناك اعداد اعتبرها الشرع اعتبار التنتين والثلاث والاربع والخمس والسبع نعم قد طلبت بعض الاخوة ان يحصر لي  
الاحاديث الواردة في في حصر الثالثة مثل ثلاث من كنا فيه كان منفaca خالصا - 00:13:08

وما اشبه ذلك فجمع احاديث كثيرة فيها ذكر صاته نعم اذا العدد الثالثي له اعتبار في الشر حتى الاستئذان اذا استأذنتكم  
تستأذن؟ ثلاث مرات. ان اذن لك ولا فارجع - 00:13:39

طيب هذى جملة افتراضية كما يقولون الجرس هل كل دقة منه تعتبر اذنا يعني كم دورها اذا كان كل دقة معناه الغمزة لوحده يمكن  
 تكون عشرين دقيقة ها هي يعني اذا الغمزة - 00:14:01

تعتبر كذا طيب يجي بعذ الناس ويطلع يده على الزر اللي هو نص ساعة نعم نخلبها وحدة او ما جرت به العادة ها ما جرت به العادة  
صحيح ما جاز به العادة - 00:14:33

فعمل هذا نقول ان اذا استأذنت ثلاثا فان اذن لك والا الحمد لله رب العالمين هذى من نعمة الله على اهل البيت وعلى المستأجر نعم  
نعم ايه فرع الباب. ايه - 00:14:51

ما تقولون في هذا القرع هذى وحدة؟ طيب. تعال. كم هذى ما يصير حج من الحد عشان نعرف العرف ايضا طيب ما شئت اي نعم  
التلفون الظاهر هو الان يعني يستمر - 00:15:12

هل نقول اذا اذا ترکناه حتى يقف فهذه وحدة او نقول اذا دق ثلاث مرات وهو يفسد كما تعرفون يفصل الظاهر له انه اذا دك ثلاث  
مرات مو فاصل - 00:15:43

لكن جرت العادة الان انما انه اذا بقي حتى انقطع الناس لا يقولون هذا اذان يعني لا يجعلوها اذية ولا يجعلوه ازعاجا اليه كذلك؟ اذا  
 كانوا لا يرون ازعاجا فلا بأس ان يترك حتى يتوضأ - 00:15:57

ولا بأس ان تعيد ايضا لان في عهدهنا اليوم الناس لا يهتمون اذا كررت الزهد فاظن ان شاء الله انه لا بأس به اظن انه لا بأس به مثل  
ما لو صوت لرفيقك لصاحبك - 00:16:14

صوتوا يا فلان يا فلان ما جاوبت تسكت نعم؟ لا ما تسكت ما تسكت تكلم لان قد يجمعك لا يسمعك في الاول ويسمعك في  
الثاني لكن الاستئذان جعل ثلاثة لثلا يزعج - 00:16:32

من لان لا يزعج اهل البيت لان لا يزعج اهل البيت فاذا علمنا انه جرت العادة انه لا ازعاج في مسألة التليفون حتى ولو كرر فانه لا  
بأس نعم قال وفي لفظ لمسلم فليستشق بمنخريه من الماء - 00:16:50

هذا بيان الاستنشاق والا فلا يختلف عما سبق وقوله في لفظ المسلم وفي رواية الظاهر ان الفرق بين اللفظ والرواية انه اذا كانت  
الروايات تدور على شخص واحد يعني مثلا يتفق الرواة في التابعي والصحابي - 00:17:10

فهذا يسمى لفظا لان الرواة اختلفوا في اللفظ الذي نقولوه عن هذا التابع واما اذا جاء من طريق مستقل فهذا يسمى يسمى رواية مثل  
يقول حديث ابي هريرة جاء من طريقين - 00:17:32

جاء من طريقين غير متفقين الى التابع وغير متفقين متفقين ما اتفقا الا في ابي هريرة هذا يسمى رواية اما اذا كان اختلاف عن  
 احد الشيوخ في اثناء السندي لهذا لفظ هذا اللي يظهر - 00:17:50